الـجـمـهـوريـة الجـزائـريـة الديمقراطية الشعبـية

وزارة المالية

المديرية العامة للجمارك

المديرية الجهوية للجمارك قسنطينة

التاريخ: date:2022/12/15

محاضرة حول
مهام و تنظيم إدارة الجمارك
Conférence sur
les missions et l'organisation de l'administration des douanes

من تقديم
المراقب العام للجمارك حليمي يمين

Présentée par :
Monsieur **HALIMI Yamine**
Contrôleur général des douanes
المكان: جامعة قسنطينة
Lieu : Université de Constantine
التاريخ: 2022/12/15 :date

Le plan الخطة

مقدمة introduction

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

الفصل الأول : مهام إدارة الجمارك Les missions de la douane

القسم الأول: المهمة الجبائية: la mission fiscale

القسم الثاني: المهمة الإقتصادية la mission économique

Le plan الخطة

القسم الثالث: تنامي مهمة محاربة الغش l’accroissement de la mission de la lutte contre la fraude

القسم الرابع: تصاعد المهمة الأمنية La monté de la mission sécuritaire

القسم الخامس: المهام الأخرى للجمارك Les autres missions de la douane

الفصل الثاني: تنظيم و عمل إدارة الجمارك
Organisation et fonctionnement de l’administration des douanes

القسم الأول: المصالح المركزية Les services centraux

القسم الثاني : المصالح الخارجية Les services extérieurs

Le plan الخطة

introduction مقدمة

على غرار جميع الهيئات و الإدارات الأخرى ، فإن تنظيم و عمل إدارة الجمارك يتعدل و يتغير باستمرار نتيجة التطورات خاصة الإقتصادية التي تعرفها البلاد.حيث نجدها دائما تواكب التغيرات الطارئة على الإقتصاد الوطني و العالمي؛

كما أنه، باعتبارها جهاز تنفيذيا و تمثل وسيلة فعالة في تطبيق السياسة الإقتصادية المتبناة من طرف الدولة و خاصة من حيث بعدها المرتبط بالتجارة الخارجية، نجد المشرع الجزائري أولاها كل الإهتمام في تحديد مجال تنظيمها و عملها مسايرا بذلك كل التطورات الإقتصادية و التجارية العالمية و الإقليمية و حتى المحلية.

فالمتتبع للمراحل المختلفة التي مرت بها إدارة الجمارك يلاحظ بسهولة التغيرت التي شهدتها سواء من حيث مواكبتها لتطور مهام الجمارك عبر العالم أو التعديلات المستمرة على مستوى تنظيمها بما يستجيب و تجسيد هذا التطور في المهام ومختلف الأنشطة التي تقوم بها.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

1- التاريخ العام

الجمارك ليست من مبتكرات العصر الحديث، بل ترتبط نشأتها بنشأة التجمعات البشرية المنظمة بحيث عرفتها التجمعات السابقة و لجأت إليها في مختلف العصور:

- فعند المصريين القدامى عرفت الضرائب و كانت تفرض على البضائع المستوردة قصد حماية المصنوعات المحلية.
- كما استخدم الرمان الجمارك لمكافحة تسلل العبيد دون تسديد الضرائب المفروضة كما كانت تفرض الضرائب على البضائع سواء القادمة من الخارج أو التي يتم نقلها من مدينة إلى أخرى.
- كما عرفت الدولة الإسلامية نظام العشور في عهد الخليفة عمر بن الخطاب بناء على طلب من عامله في العراق أبو موسى الأشعري بحيث كانت تؤخذ من التجار الأجانب الذين يقومون بالتجارة في دار الإسلام و غيرها من دور الحرب.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

1- التاريخ العام

- كما عرف العثمانيون الرسوم الجمركية باسم الرسوم الأميرية و كانت تجبى عن البضائع المستوردة لسد الأعباء العامة الناتجة عن حفظ الأمن داخل الإمبراطورية. كما كان هناك معاملة خاصة للدول الأجنبية حيث تمنح امتيازات للأجانب و السلع المتبادلة معهم وفقا لاتفاقيات تعقد مع الدولة العثمانية، فعلى سبيل المثال عقدت انجلترا اتفاقية تجارية و سلام مع الدولة العثمانية سنة 1579 و حصلت بموجبها على امتيازات تجارية و جمركية.
- كما صدرت عدة قوانين جمركية من السلطات العثمانية و بقت سارية المفعول حتى انهيار الدولة العثمانية.
- مع احتلال البلاد العربية من طرف المستعمر الأوروبي جاء بضرائب وفقا لتشريعاته حيث اعتبرت البلدان العربية المستعمرة جزءا من كيانه الإجتماعي و السياسي يسري عليها ما يسري على بلدانهم من التشريعات الجمركية.
- بعد استقلال الدول العربية، كانت معظم قوانينها التجارية و الجمركية مقتبسة من تشريعات الدول الإستمعارية مهما كانت طبيعة النظام السائد اشتراكيا كان أو رأسماليا.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر

إبان الإستعمار الفرنسي كانت الجزائر

كانت الجزائر ذات أهمية كبيرة بالنسبة للسوق الفرنسية، سواء فيما يخص الصادرات أو الواردات، لذا عملت فرنسا على توجيه التجارة الخارجية نحوها، فكان تطور التجارة الخارجية مرتبطا بتطور النظام الجمركي، لأن السياسة الجمركية من بين أهم العوامل التي تتحكم بها الدولة في توجيه التجارة الخارجية و تسخيرها لخدمتها.

قامت فرنسا بعد مدة وجيزة من بداية الاحتلال و بالضبط في 11 نوفمبر 1835 بإصدار نص تشريعي يعتبر أول تنظيم رسمي للجمارك في الجزائر، وقد كان هذا بداية تطبيق القوانين الفرنسية في مجال الجمارك على علاقات الجزائر بالخارج.

و باعتبارها للجزائر مستعمرة فرنسية، أعفيت السلع ذات الأصل الفرنسي من الضرائب عند دخولها الجزائر، أما السلع الأجنبية الأخرى فأخضعت للضرائب المعمول بها في فرنسا، ففي حين أعفى هذا الأمر الصادرات الموجهة لفرنسا من ضرائب الخروج، بينما طبقت على الصادرات الموجهة لغير فرنسا التعريفة العامة المعمول بها في فرنسا.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر

إبان الإستعمار الفرنسي كانت الجزائر

أما القانون الصادر في 17 جويلية 1867 فقد طبق الإتحاد الجمركي بين الجزائر و فرنسا، و بمقتضاه أصبحت السلع المنتجة بالجزائر وكأنها سلعا فرنسية، وبالطبع فلقد كان هذا الاتحاد يخدم مصالح فرنسا أكثر مما يخدم مصالح مستعمرتها.

بعد هذا القانون، توالت القوانين و المراسيم التي كانت تهدف إلى تركيز سيطرة فرنسا على السلع الصادرة من الجزائر و الواردة إليها. حيث عملت السلطات الفرنسية على ربط المصالح الجمركية بالجزائر بالمصالح الجمركية الفرنسية، كما عملت على إخضاعها إلى نفس القوانين و النظم الصادرة في فرنسا.

كان تنظيم إدارة الجمارك أثناء فترة الاستعمار يتكون من مديريتين عامتين، حيث يعين المديران العامين للجمارك بقرار من رئيس الجمهورية (الفرنسية)، و تتمثل هاتين الأخيرتين في:

- مديرية عامة للجمارك بفرنسا؛
- مديرية عامة للجمارك بالجزائر.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر

إبان الإستعمار الفرنسي كانت الجزائر

كانت المديرية العامة للجمارك بالجزائر، تعمل تحت وصاية ورقابة المديرية العامة للجمارك بفرنسا، و الغرض من ذلك هو الإبقاء على سيطرة السلطة الفرنسية على الإدارة الجزائرية.

كانت للمديرية العامة للجمارك بالجزائر، مديريات جهوية تسير من طرف مدراء جهويين معينين من قبل المدير العام، كما كان لها مكاتب جمارك تابعة للمديريات الجهوية، و التي تتمثل في:

- المديرية الجهوية للجزائر الوسطى: تشمل عمالات الوسط؛
- المديرية الجهوية لوهران: تشمل عمالات الغرب؛
- المديرية الجهوية لقسنطينة: تشمل عمالات الشرق؛
- أما الصحراء، فكانت عبارة عن منطقة عسكرية.

كانت إدارة الجمارك في هذه الفترة تتشكل من فئة عملية و فئة إدارية ، فالفئة العملية هي التي تقوم بالإجراءات الجمركية و يتم تكوينهم بمدرسة الجمارك بشرشال أما الفئة الإدارية، تتمثل في العاملين في الإدارات المركزية أو الجهوية و تتمثل في أعوان إداريين، أعوان تحقيق، مراقبين و مفتشين، حيث يتم تكوين فئتي المفتشين و المراقبين في المدرسة الفرنسية بنويي.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
غداة الاستقلال،

لم تكن الجمارك سوى مصلحة من المصالح التابعة للهيئة التنفيذية المؤقتة للحكومة الجزائرية، مكلفة بمراقبة التجارة الخارجية، إلى غاية صدور المرسوم الرئاسي في أفريل 1963، و المتعلق بتنظيم وزارة المالية، التي تضمنت مديرية ضمت مصلحة التحويلات الخارجية والجمارك، ولعل جمع هاتين المصلحتين كان راجعا لأوجه التشابه المتواجد في مهامهما.

في 15 ماي 1963، صدر قرار وزاري حدد مهام المديرية المختلطة، و انبثقت عنها مديريتان فرعيتان منفصلتان و هما:

- المديرية الفرعية للجمارك؛
- المديرية الفرعية للتحويلات الخارجية.

بدأت منذ ذلك التاريخ، تتضح الرؤية أمام جهاز الجمارك، بعد أن حددت مهامه كمديرية فرعية مقتصرة على التشريع و المنازعات الجمركية، و الموظفين مع تنظيم المصالح.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
بعد الاستقلال،

بدأ التفكير الأولي في إعطاءه الأهمية اللازمة، نظرا لأهميته، و دوره في حماية الدولة الحديثة النشأة، لذلك تحتم أن تولي بالعناية، كقطاع عليه أن يحتل المراكز الأولية، وهو ما تجسد فعليا في مرحلة ثانية سنة 1964 مع صدور المرسوم رقم 64-279 الصادر بتاريخ 04/09/1964، أنشئت المديرية الوطنية للجمارك الجزائرية، و بالتالي تم تحويل الجمارك من مديرية فرعية إلى مديرية وطنية، مع بقاءها محدودية الاستقلالية في التسيير و الاعتمادات، تشرف على 34 مصلحة خارجية متواجدة على مستوى الولايات (تابعة للوالي فيما يخص تسيير الاعتمادات و الأجور و غيرها)، رغم النقص المتواجد في هذه الترقية الجمركية، توسعت مهام الجمارك، و تعددت مجالات تدخلها من أجل حماية الاقتصاد و دعمه، من خلال قيامها بدور المراقبة و تحصيل الجباية الجمركية، و قيامها كذلك بدور الشرطة الاقتصادية و الصحية و البحرية.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
بعد الاستقلال،

تضاعف دور الجمارك، و الإحساس بأهميته، مما أدى إلى صدور المرسوم رقم 71-254 الصادر بتاريخ 1971/10/18، الذي دعم دورها و عزز مسارها بعد أن أعيد تنظيمها إلى أربعة مديريات فرعية :

- تتكفل الأولى بالجباية و المنازعات؛
- الثانية تتكفل بالأنظمة الاقتصادية و مراقبة التجارة الخارجية و الصرف؛
- تختص الثالثة بالتشريع و الإحصائيات؛
- أما الأخيرة، فتهتم بتنظيم المصالح.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
بعد الاستقلال،

إن عملية تحسين هياكل الجمارك، رافقه صدور قانون الجمارك سنة 1979 ، الذي أصبح يمثل الركيزة و الوثيقة التشريعية المرجعية، التي من خلالها تمارس الجمارك مختلف مهامها و أيضا لتشجيع الجمارك على تعزيز دورها أكثر و مسايرة التطور العام للدولة، و بالتالي تسهل عليه تحقيق الأهداف المسطرة له.

أعطت وزارة المالية لهذا القطاع الأهمية القصوى و البعد الأعمق و مجالات تحرك أوسع، ولقد حظي بهيكلة جديدة الصادرة في المرسوم الرئاسي رقم 238-82 في 17 جوان 1982، و الذي من خلاله، تم ترقية القطاع الجمركي من مديرية وطنية إلى مديرية عامة، تتميز بالاستقلالية الإدارية، بمعنى أصبحت تتمتع بسلطات التسيير في مجال الاعتمادات المالية و الموظفين، حيث يمثل هذا التاريخ للجمارك الانطلاقة الفعلية و الحقيقية نحو إنجاز المهام الموكلة لها وفقا لقانون الجمارك، والتوجهات السياسية العامة للدولة، وتبعا لنمو أنشطة الاقتصاد الوطني.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
<u>بعد الاستقلال</u>،

يقضي هذا المرسوم (رقم 238-82) بأن يتولى المديرية العامة للجمارك مدير عام و يساعده في ذلك مدير عام مساعد، و أن المديرية العامة للجمارك تتكون من خمسة مديريات مركزية زيادة على أقسام المراقبة الولائية (نيابة مديرية بالولاية) تتمثل المديريات الخمس المركزية فيما يلي:

- مديرية الأنظمة الجمركية و الجباية؛
- مديرية التنظيم و المنازعات الجمركية؛
- مديرية الدراسات و التخطيط؛
- مديرية الموظفين و التكوين؛
مديرية تسيير الاعتمادات و الوسائل.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
<u>بعد الاستقلال</u>،

إن هذه العناية الكبيرة التي توالت عبر مختلف المراحل التي قطعها هذا القطاع، قد وجدت صداها و ترجمتها في الميدان، بفعل السهر الدائم، و اليقظة المستمرة و الوعي المتنامي لأعوان الجمارك، من خلال تواجدهم عبر مختلف مواقع نشاطهم.

و من هذا يتضح أن إدارة الجمارك، أصبحت إدارة عامة، تتمتع بسلطات التسيير و الاعتمادات المالية و الموظفين، وفقا لأحكام المرسوم رقم 82-238 الصادر في 1982، و منذ صدور هذا الأخير، برمجت عدة أهداف لهذا القطاع إلا أنه سوف لن يتم تحقيقها، نظرا لنقص الاعتمادات من جهة و تأخير تطبيق اللوائح المتعلقة بهذه السياسة من جهة أخرى.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
بعد الاستقلال،

عرفت الجزائر، أزمة اقتصادية و مالية حادة، تزامنت مع إنهيار المعسكر الإشتراكي، مما جعلها تفكر في الانتقال إلى نظام اقتصادي جديد، المتمثل في إقتصاد السوق، الذي يرتكز على حرية المبادلات الخارجية و عدم تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية، و رفع جميع الحواجز أمام حركة السلع، رؤوس الأموال و حتى الأشخاص، إضافة إلى تشجيع و ترقية القطاع الخاص الذي طال غيابه عن الساحة الاقتصادية.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
بعد الاستقلال،

و من هذا المنطلق، شهد قطاع الجمارك هيكلة تنظيمية جديدة، التي من خلالها يحاول مسايرة المعطيات الدولية و المحلية الجديدة، فجاء المرسوم التنفيذي رقم 90-324 بتاريخ 20 أكتوبر 1990 ، و المتضمن تنظيم المصالح المركزية المديرية العامة للجمارك، و الذي من خلاله قسمت الإدارة المركزية إلى أربعة مديريات مركزية و هي:

- مديرية الأنظمة الجمركية الاقتصادية؛
- مديرية المنازعات و مكافحة التهريب؛
- مديرية التشريع و الإحصائيات و الإعلام الآلي؛
- مديرية الموظفين و الوسائل.

بحيث تم تزويد المدير العام، إضافة إلى ذلك، بمدراء دراسات ورؤساء المراكز الوطنية وتم تنظيم المصالح الخارجية لإدارة الجمارك، بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 76-91 المؤرخ في 16 مارس 1991، إلى 10 مديريات جهوية و 36 مفتشية أقسام.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
بعد الاستقلال،

عرفت الإدارة العامة للجمارك، تنظيم جديد سنة 1993 و ذلك بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93-329 المؤرخ في 27/12/1993، حيث بموجبه ظهرت مديريات جديدة نتيجة للتطورات الاقتصادية التي شهدته البلاد في تلك الفترة، حيث أصبحت المديرية العامة للجمارك تحتوي على سبع مديريات مركزية و هي:

- مديرية التنظيم و التشريع الجمركي و التقنيات الجمركية؛
- مديرية المنازعات؛
- مديرية مكافحة الغش؛
- مديرية القيمة و الجباية؛
- مديرية الموارد البشرية؛
- مديرية الوسائل الإمدادية و المالية؛
- مديرية الوقاية و الأمن.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

أولا: نبذة تاريخية aperçu historique

2- بالنسبة للجزائر
بعد الاستقلال،

لقد استدعت الضرورة، النظر من جديد في المرسوم رقم 329-93 ، بحيث تم إدراج مديريتين جديدتين، تم بهما تدعيم مهمة الإدارة العامة للجمارك، بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 251-95 المؤرخ في 26 أوت 1995، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 329-93، و يتعلق الأمر بـ:

- مديرية التكوين؛
- مديرية المراقبة الجمركية للمحروقات.

وهكذا أصبحت المديرية العامة للجمارك، متكونة من تسع مديريات مركزية، أربعة مدراء دراسات، أربعة رؤساء مراكز وطنية و إحدى عشر مديرية جهوية.
حاليا فقد تم إعادة تنظيم إدارة الجمارك (موضوع الدراسة لاحقا).

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

لتسهيل الفهم لما يلي وجبت الإحاطة ببعض المصطلحات الجمركية المهمة.

ملاحظة: في الحقيقة أن المفاهيم الجمركية متعددة و متنوعة غير أنه - بما يستجيب لمداخلتنا- سنتناول بعضها فيما يلي و البعض خلال المحاضرة كما تبقى أخرى يمكن التطرق إليها بالإطلاع أو خلال لقاءات أخرى.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

1: الإقليم الجمركي: Le territoire douanier

يجب التمييز بين مفهومين جاء بهما قانون الجمارك و هما الإقليم الجمركي و النطاق الجمركي.

بحيث حددت المادة الأولى من قانون الجمارك الإقليم الجمركي باعتباره يشمل" الإقليم الوطني و المياه الإقليمية و المنطقة المتاخمة و الفضاء الجوي الذي يعلوها".
أما بالنسبة للنطاق الجمركي فقد نصت المادة28 من قانون الجمارك " تمارس إدارة الجمارك عملها في سائر الإقليم...".

كما نصت نفس المادة" و تنظم منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية و البرية، و تشكل هذه المنطقة النطاق الجمركي".

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

1: الإقليم الجمركي: Le territoire douanier

ثم تأتي المادة 29 من قانون الجمارك لتحدد النطاق الجمركي حيث نصت:

" 1/ **يشمل النطاق الجمركي:**

منطقة بحرية تتكون من المياه الاقلمية و المنطقة المتاخمة لها و المياه الداخلية ، كما هي محددة في التشريع المعمول به.

منطقة برية تمتد:

- على الحدود البحرية من الساحل إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه.
- على الحدود البرية من حد الإقليم الجمركي إلى خط مرسوم على بعد30 كلم منه.

2 / **تسهيلا لقمع الغش، يمكن** ، عند الضرورة ، تمديد عمق المنطقة البرية من 30 كلم إلى غاية 60.

غير أنه يمكن تمديد هذه المسافة إلى أربعمائة 400 كلم في ولايات: تندوف و أدرار و تمنراست".

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

1: الإقليم الجمركي: Le territoire douanier

نلاحظ إذا:

-أن التشريع الجمركي قد ميز منطقة معينة من الإقليم الجمركي و سماها النطاق الجمركي بحيث ترجع فكرة إنشاء هذه المنطقة إلى اعتبارات عملية بحتة تتمثل في الرغبة في مكافحة التهريب الذي يتميز بزواله و عدم ثباته إذ أنه من النادر أن تترك أثرا ماديا يكشف عن قيامها عند مرور الحدود و من ثم فإنه من العسير اكتشافها في تلك اللحظة القصيرة، و في المقابل فإن إخفاء البضائع المهربة يبدو أمرا ميسورا. هذا فضلا عن صعوبة فرض رقابة على كافة الحدود نظرا لطبيعتها الجغرافية المتميزة بكثرة الطرق و المسالك الوعرة و المتشبعة.

- غير أن نفس التشريع قد أكد على أن تمارس إدارة الجمارك عملها في سائر الإقليم الجمركي معتبرا النطاق الجمركي منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية و البرية.

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

2: البضاعة: La marchandise

إن تعريف البضاعة يكتسي أهمية قصوى باعتبارها تشكل محل المعاملات التجارية داخليا و دوليا على السواء.

لقد عرف قانون الجمارك البضاعة في مادته الخامسة الفقرة "ج" بكونها " كل المنتجات و الأشياء التجارية و غير التجارية و بصفة عامة جميع الأشياء القابلة للتداول و التملك".

أما بالنسبة للمحكمة العليا الجزائرية فقد عرفت البضاعة على أنها " كل المنتجات و الأشياء التجارية و غير التجارية المعدة لعبور الحدود الجمركية و بصفة عامة جميع الأشياء القابلة للتداول و التملك".

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

2: البضاعة: La marchandise

ينصب اهتمام قانون الجمركي على البضائع و التي بموجبها أن يكون محل اهتمام الجمارك كل مال مادي منقول مهما كانت الجهة المالكة له بمجرد أن يكون بالإمكان تمريره عبر الحدود.

بالمقابل فإن الخدمات كالتأمينات و العمليات البنكية و تحويل التكنولوجيا... لا تجد اهتماما بها في القانون الجمركي على اعتبار أن الخدمات لا تخضع للحقوق الجمركية لأنها غير ملموسة و لا يمكن حجزها.

في الحقيقة فإن القانون الجمركي لا يتجاهل تماما الخدمات بل يأخذها بالحسبان إذا ما ارتبطت بتكلفة البضاعة بحيث نجد أن القيمة لدى الجمارك تتشكل فضلا عن سعرها من بعض الخدمات كالتأمين والنقل و التي تكون البضاعة قد تحملتها قبل وصولها لمكتب الجمارك أين يتم جمركتها.

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

2: البضاعة: La marchandise

ملاحظة: تناول ق ج ج البضاعة وفقا لعدة أوصاف، أهمها:

البضائع المرتفعة الرسم: البضائع الخاضعة للحقوق والرسوم التي تتجاوز نسبتها الإجمالية 60 بالمائة (سابقا 45 بالمائة)؛

البضائع التي تخفي الغش: البضائع التي يرمي وجودها إلى إخفاء الأشياء محل الغش والتي هي على صلة بها؛

البضائع المحظورة حظرا مطلقا : ويتعلق الأمر بالبضائع التي منع استرادها بصفة قطعية وهي على نوعين : المنتجات المادية والمنتجات الفكرية؛

البضائع المحظورة حظرا جزئيا : ويتعلق الأمر بالبضائع التي لا يسمح بجمركتها إلا بتقديم لرخصة أو شهادة أو إتمام إجراءات خاصة كأدوات القياس، التبغ المصنع و المواد التبغية بكل أصنافها و أصناف الحيوانات و النباتات المهددة بالانقراض.

فصل تمهيدي chapitre préliminaire

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

3: المصرح: Le déclarant

و هو الشخص الذي يوقع على التصريح الجمركي، والذي قد يكون مالك البضاعة، الوكيل لدى الجمارك أو ناقل البضاعة.

4: الحقوق والرسوم الجمركية: Les droits et taxes

و يقصد بها وفقا ل ق ج ج " الحقوق الجمركية وجميع الحقوق والرسوم والأتاوى أو مختلف الإخضاعات الأخرى المحصلة من طرف إدارة الجمارك، باستثناء الأتاوى والإخضاعات التي يحدد مبلغها حسب التكلفة التقريبية للخدمات المؤدّاة".

5: النظام الجمركي: Le régime douanier

الوجهة الجمركية الممنوحة للبضاعة بموجب ايداع تصريح جمركي يحدد وضعيتها حيال التشريع و التنظيم الجمركيين.

ثانيا: مفاهيم و إصطلحات جمركية أساسية Terminologie douanière importante

6: المراقبة (الجمركية):(Le contrôle (douanier

جميع التدابير المتخذة لضمان مراعاة القوانين و الأنظمة السارية التي تكلف إدارة الجمارك بتطبيقها.

7: الفحص: La vérification

التدابير القانونية و التنظيمية التي تتخذها إدارة الجمارك للتأكد من صحة التصريح المفصل و صحة وثائق الإثبات و مطابقة البضائع للبيانات الواردة في التصريح و الوثائق.

8:| التحقيق الجمركي : L' enquête douanière

مجموعة من أساليب التحري التي تهدف إلى البحث وضبط الأفعال أو الأعمال التي تشكل مخالفات للقوانين والتنظيمات التي تكلف إدارة الجمارك بتطبيقها.

الفصل الأول : مهام إدارة الجمارك chapitre premier les missions de la douane

القسم الأول: المهمة الجبائية la mission fiscale

القسم الثاني: المهمة الإقتصادية la mission économique

القسم الثالث: تنامي مهمة محاربة الغش l'accroissement de la mission de la lutte contre la fraude

القسم الرابع: تصاعد المهمة الأمنية La monté de la mission sécuritaire

القسم الخامس: المهام الأخرى للجمارك les autres missions de la douane

تم التطرق لمهام الجمارك بشكل عام بموجب قانون الجمارك و بالتفصيل في المادة 3 من نفس القانون حيث تنص:

المادة 3 :(معدلة ومتممة بالمادة 2 من القانون رقم 17-04 المؤرخ في 16 فبراير 2017 و المادة 122 من القانون 21 - 16 مؤرخ في 25 جمادى الأولى 1443 الموافق 30 ديسمبر 2021 يتضمن قانون المالية لسنة 2022)

تتمثل مهمة إدارة الجمارك على الخصوص فيما يأتي :

- تنفيذ الإجراءات القانونية والتنظيمية التي تسمح بتطبيق موحد للتشريع والتنظيم الجمركيين،
- تحصيل الحقوق والرسوم والضرائب المستحقة عند استيراد وتصدير البضائع والعمل على مكافحة الغش والتهرب الجبائيين،
- مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير المشروعين للممتلكات الثقافية،
- المساهمة في حماية الاقتصاد الوطني وضمان مناخ سليم للمنافسة بعيدا عن كل ممارسة غير شرعية،
- ضمان إعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها ونشرها،

يتبع

تم التطرق لمهام الجمارك بشكل عام بموجب قانون الجمارك و بالتفصيل في المادة 3 من نفس القانون حيث تنص:

المادة 3 :(معدلة ومتممة بالمادة 2 من القانون رقم 17-04 المؤرخ في 16 فبراير 2017 و المادة 122 من القانون 21 - 16 مؤرخ في 25 جمادى الأولى 1443 الموافق 30 ديسمبر 2021 يتضمن قانون المالية لسنة 2022)

- السهر، طبقا للتشريع والتنظيم الساريين المفعول، على:
* حماية الحيوان والنبات،
* المحافظة على المحيط.
- مكافحة التهريب،
- مكافحة الاستيراد والتصدير غير المشروعين للبضائع التي تمس بالأمن والنظام العموميين،
- القيام، بالتنسيق مع المصالح المختصة، بمكافحة تبييض الأموال والجريمة العابرة للحدود،
- التأكد من أن البضائع المستوردة أو الموجهة للتصدير قد خضعت لإجراءات مراقبة المطابقة، وذلك طبقا للتشريع والتنظيم اللذين تخضع لهما.

فضلا عن ذلك فقد أناطت نصوص تشريعية و تنظيمية أخرى إدارة الجمارك بمهام تطبيق الأحكام المتعلقة بالرقابة على مستوى الحدود، خصوصا تلك المسيّرة لقطاعات التجارة و المالية و الدفاع الوطني و الفلاحة و الصناعة و الصحة و النقل و السياحة و الإعلام و الثقافة.

كما دفع تطور التجارة الدولية و فتح الحدود الدول إلى تكليف الجمارك بمهام حماية الصحة العمومية و الآداب العامة و الأمن العمومي و حقوق الملكية الصناعية و التجارية و الفكرية.

بحيث تتفق جميع تشريعات دول العالم، فضلا عن الأدبيات القانونية، عند نتاولها لمهام الجمارك على أن مهامها الأساسية تتمثل في المهمتين: الجبائية (المهمة التقليدية للجمارك) و الإقتصادية، غير أنه يلاحظ أن البعض يدرج مهمة محاربة الغش كمهمة ثالثة باعتبار أهميتها و صعودها المستمر خاصة على الصعيدين التنظيمي و العملي كما أن الأبعاد الأمنية أصبحت تحتل بشكل متزايد مكانة هامة ضمن المهام الموكلة لإدارة الجمارك. فضلا على ذلك فالجمارك تقوم بحكم موقعها بمهام أخرى يصعب تصنتفها لتنوعها و وزنها بالنسبة للمهام الأساسية.

و عليه يمكن منهجيا تناول مهام الجمارك وفقا للعناصر التالية:

- المهمة الجبائية: La mission fiscale؛

- المهمة الإقتصادية La mission économique؛

- تنامي مهمة محاربة الغش L’accroissement de la mission de la lutte contre la fraude؛

- تصاعد المهمة الأمنية La monté de la mission sécuritaire؛

- المهام الأخرى للجمارك Les autres missions de la douane.

القسم الأول: المهمة الجبائية: la mission fiscale

تعتبر المهمة الجبائية المهمة التقليدية للجمارك و سبب وجودها بحيث أن الجمارك عند نشأتها كانت تعنى بتحصيل الحقوق و الرسوم الجمركية التي تخضع لها البضائع العابرة للحدود الإقليمية للدولة (الإقليم الجمركي) سواء عند الدخول أو عند الخروج منه.

فهذا الدور التقليدي ما زال يشكل مهمة أساسية من مهام الجمارك، فبالإضافة لتحصيلها للحقوق و الرسوم الجمركية فإنها تقوم بتحصيل جميع الضرائب التي تخضع لها البضائع بمناسبة القيام بعمليات التجارة الخارجية.
فضلا عن ذلك، فإنها تقوم بتحصيل إيرادات غير جبائية أخرى تتمثل في الغرامات التي تنجر عن تطبيق العقوبات المالية المترتبة عن ارتكاب المتعاملين لمخالفات جمركية.

كما أنه، بالإضافة إلى عملية التحصيل في حد ذاتها، فإن إدارة الجمارك تقوم بدور آخر يتمثل في تطوير و تحديث كيفية التحصيل و كيفية مراقبة تطبيق التشريع الجمركي في المجال الجبائي.

القسم الأول: المهمة الجبائية: la mission fiscale

بالإضافة لذلك فإدارة الجمارك تحرص على تطبيق التشريع الخاص بالصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج عند المرور عبر الحدود أو فيما تعلق بعناصر الجباية (القيمة لدى الجمارك، المنشأ و النوع) للبضائع المصرح بها عند الاستيراد أو التصدير.

يجدر في الأخير الإشارة إلى كون هذه المهمة أصبحت تشهد تراجعا أمام تنامي المهام الأخرى و خاصة المهمة الاقتصادية و ذلك نتيجة التوجهات الاقتصادية التي يشهدها العالم منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية المتميزة بتحرير التجارة الخارجية و تآكل الحقوق الجمركية في ظل العمل على تحقيق الأهداف التي رسمت في إطار الاتفاق العام للتعريفات الجمركية و التجارة (GATT) المكرسة من طرف المنظمة العالمية للتجارة (OMC).

القسم الثاني: المهمة الإقتصادية la mission économique

تعتبر المهمة الإقتصادية للجمارك الامتداد الطبيعي للمهمة الجبائية التقليدية. فبالإضافة لكونها تمول ميزانية الدولة، فإنه بحكم موقعها و التطور المستمر الذي تعرفه التجارة الدولية فقد تطلب أن تلعب دورا اقتصاديا متناميا. لذا نجدها:

- تعمل باستمرار على تسهيل الإجراءات الجمركية عند الإستراد و التصدير متبنية في ذلك القواعد و الأحكام التي جاءت بها الإتفاقيات الدولية و على الخصوص اتفاقية كيوطو المتعلقة بتبسيط وتنسيق الأنظمة الجمركية؛

- تعمل على التطبيق السليم للقوانين والأنظمة المتعلقة بالأنظمة الجمركية الإقتصادية (RDE) التي تعتبر الآلية المثلى لتجسيد المهمة الإقتصادية للجمارك و تكريس التوجهات العالمية في مجال تحرير التجارة الخارجية؛

يتبع

القسم الثاني: المهمة الإقتصادية la mission économique

-تعمل على إنشاء علاقة شراكة مع المتعاملين الإقتصاديين على غرار اعتماد متعاملين اقتصاديين تحت تسمية "المتعامل الإقتصادي المعتمد (OEA)" (ظاهرة عالمية برزت بعد أحداث 11 سبتمبر 2001)؛

- تعمل على إيجاد مناخ تنافسي سليم من خلال محاربة الممارسات المرتبطة بالإغراق و التقليد و مراقبة معايير النوعية؛
-تطبيق التشريع و التنظيم المسيرين لتنقل البضائع عبر الحدود بالتعاون مع المؤسسات المعنية؛

-تشجيع مبدأ المنافسة النزيهة من خلال منع التصرفات غير النزيهة و الغش و البحث عنها و قمعها؛

- تطبيق إجراءات حفظ المنتوج الوطني و حمايته من المنافسة غير المتكافئة للمنتجات الأجنبية المستوردة؛

يتبع

القسم الثاني: المهمة الإقتصادية la mission économique

-تشجيع الاستثمارات الوطنية و الأجنبية من خلال التسهيلات الجمركية و الأنظمة الجمركية الموضوعة لهذا الغرض؛

-المشاركة في تطوير الاستثمار خارج قطاع المحروقات؛

-المشاركة في وضع و تنفيذ إجراءات حماية المنتوج الوطني و تشجيعه ؛

-مساعدة الشركات الاقتصادية الوطنية و مرافقتها من خلال عرض تجربة الجمارك و التسهيلات المنصوص عليها في التشريع الجمركي؛

يتبع

القسم الثاني: المهمة الإقتصادية la mission économique

-مراقبة صحة مصدر البضائع في حال وجود اتفاقيات مع بلد ما تنص على منح امتيازات تعريفية و تجارية؛

-تنفيذ إجراءات الحظر المطبقة على الاستيراد و التصدير و كذا عند الوصول أو باتجاه بلد واحد أو عدة بلدان (مهمة الحماية)؛

- إعداد الإحصائيات الخاصة بالتجارة الخارجية و التي تلعب دورا أساسيا في وضع سياسات التجارة الخارجية و الداخلية للبلاد (مهمة المساعدة في اتخاذ القرارات).

القسم الثالث: تنامي مهمة محاربة الغش l'accroissement de la mission de la lutte contre la fraude

كما سبق ذكره، فأن البعض يدرج مهمة محاربة الغش كمهمة ثالثة باعتبار أهميتها و صعودها المستمر خاصة على الصعيدين التنظيمي و العملي، كما أن هناك من يتناولها تحت تسمية "مهمة الرقابة".

في الواقع، فإن مصالح الجمارك تقوم جميعها بالرقابة بل أنه يمكن اعتبار أن إدارة الجمارك بمثابة إدارة رقابة وعليه فإنه يتبين أن التسمية الأقرب لما يراد من هذا المجال هو مهمة محاربة الغش.

القسم الثالث: تنامي مهمة محاربة الغش l'accroissement de la mission de la lutte contre la fraude

فبموجب هذه المهمة تقوم مصالح الجمارك بالإستناد للسلطات المحولة لها قانونا (مراقبة الأشخاص و السلع و وسائل النقل و تفتيش المساكن و المحلات المهنية) و باستعمال وسائل تقنية و إجراءات قانونية محددة للبحث و التحري عن الغش ثم إثباته لقمعه.

تجدر لإشارة هنا أنه على المستوى الدولي فمصالح الجمارك تستند على ما جاءت به الإتفاقيات الدولية لتجسيد هذه المهمة و على الخصوص الاتفاقية الدولية المتعلقة بالوقاية، البحث وقمع المخالفات الجمركية **(اتفاقية نيروبي Convention de Nairobi)**

القسم الرابع: تصاعد المهمة الأمنية La monté de la mission sécuritaire

بحكم موقعها و مختلف الأنشطة التي تقوم بها من جهة و تعدد و تنامي الجريمة خاصة منها المنظمة و العابرة الوطنية فقد أسندت لمصالح الجمارك أعمال ذات طبيعة أمنية.
فعلا، فمصالح الجمارك مكلفة في هذا الإطار على الخصوص ب:

- المشاركة في الحفاظ على الأمن و النظام العموميين عن طريق مراقبة الموانئ، المطارات و الحدود البرية؛
- محاربة تهريب الأسلحة و المتفجرات و المواد الكيميائية و المواد الخطيرة؛
- محاربة الاتّجار غير المشروع بالمخدرات و مكافحة التهريب و تبييض الأموال و بصفة عامة محاربة الجريمة المنظمة العابرة الوطنية؛
- الحرص على أمن الأشخاص و ممتلكاتهم بالاشتراك في البحث عن البضائع المحظورة و التي تشكل خطرا على الصحة و المحيط؛
- الحرص على الحراسة الجمركية الشاملة في النطاق الجمركي و في المناطق الموضوعة تحت الحراسة الجمركية؛
- التعاون و التنسيق مع مختلف المصالح الأمنية.

القسم الرابع: المهام الأخرى للجمارك les autres missions de la douane

بالموازاة مع ممارسة الجمارك للمهام سالفة الذكر فإنها تمارس مهام أخرى يصعب تصنيفها باعتبار التطور التاريخي لمهام الجمارك نفسها فضلا على الحيز الضيق الذي تحتله حاليا ضمن المهام المسندة للجمارك.
أهم هذه المهام:

- حماية الصحة العمومية عن طريق مكافحة تهريب المخدرات، مراقبة عمليات استيراد المنتوجات الصيدلانية، و كذا المنتوجات الحيوانية و النباتية؛
- حماية المستهلك من خلال مراقبة مدى تطابق المنتوجات المستوردة و المصدرة لمعايير الأمن خاصة تلك المنصوص عليها في التشريعات الدولية؛
- حماية البيئة في إطار التشريعات الدولية؛
- حماية التراث الفني و الثقافي و المحافظة على الآثار، عن طريق القيام بمراقبة خاصة للحركة الدولية للآثار؛
- الحرص على حماية الإرث الوطني على الحدود فيما يتعلق بالثروة الحيوانية و النباتية المهددة بالإنقراض؛
- المشاركة في الحفاظ على الآداب العامة (الكتابات و الوسائل الأخرى المنافية للآداب العامة).

ملاحظة:

قد تشهد بعض هذه المهام تطورا ضمن اهتمامات الجمارك من شأنه أن يسمح لها أن تحض بمكانة تؤهلها لتكون إحدى المهام الرئيسية للجمارك كحماية البيئة.

الفصل الثاني: تنظيم و عمل إدارة الجمارك
Organisation et fonctionnement de l’administration des douanes

القسم الأول: المصالح المركزية (المديرية العامة للجمارك و المديريات المركزية و كذا المفتشية العامة للجمارك)

القسم الثاني : المصالح الخارجية (المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني و المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي)

لتنفيذ المهام الموكلة إليها تعتمد الجمارك على مصالح مركزية و مصالح خارجية.

-المصالح المركزية: و تتمثل في المديرية العامة للجمارك و المديريات المركزية و كذا المفتشية العامة للجمارك.

- و المصالح الخارجية: تتمثل في المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني و المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي.

القسم الأول: المصالح المركزية

تشتمل **الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك** على ما يأتي :

1- مديري (2) دراسات،
2- ستة (6) رؤساء دراسات،
3- المفتشية العامة لمصالح الجمارك،
4- **المديريات المركزية الآتية :**
مديرية التشريع والتنظيم والأنظمة الجمركية.
مديرية الجباية وأسس الضريبة.
مديرية الاستعلام وتسيير المخاطر.
مديرية التحقيقات الجمركية.
مديرية المنازعات وتأطير قباضات الجمارك.
مديرية الأمن والنشاط العملياتي للفرق.
مديرية العصرنة والاستشراف.
مديرية الإعلام والاتصال.
مديرية الموارد البشرية.
مديرية إدارة الوسائل.

تشتمل **الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك** على ما يأتى :

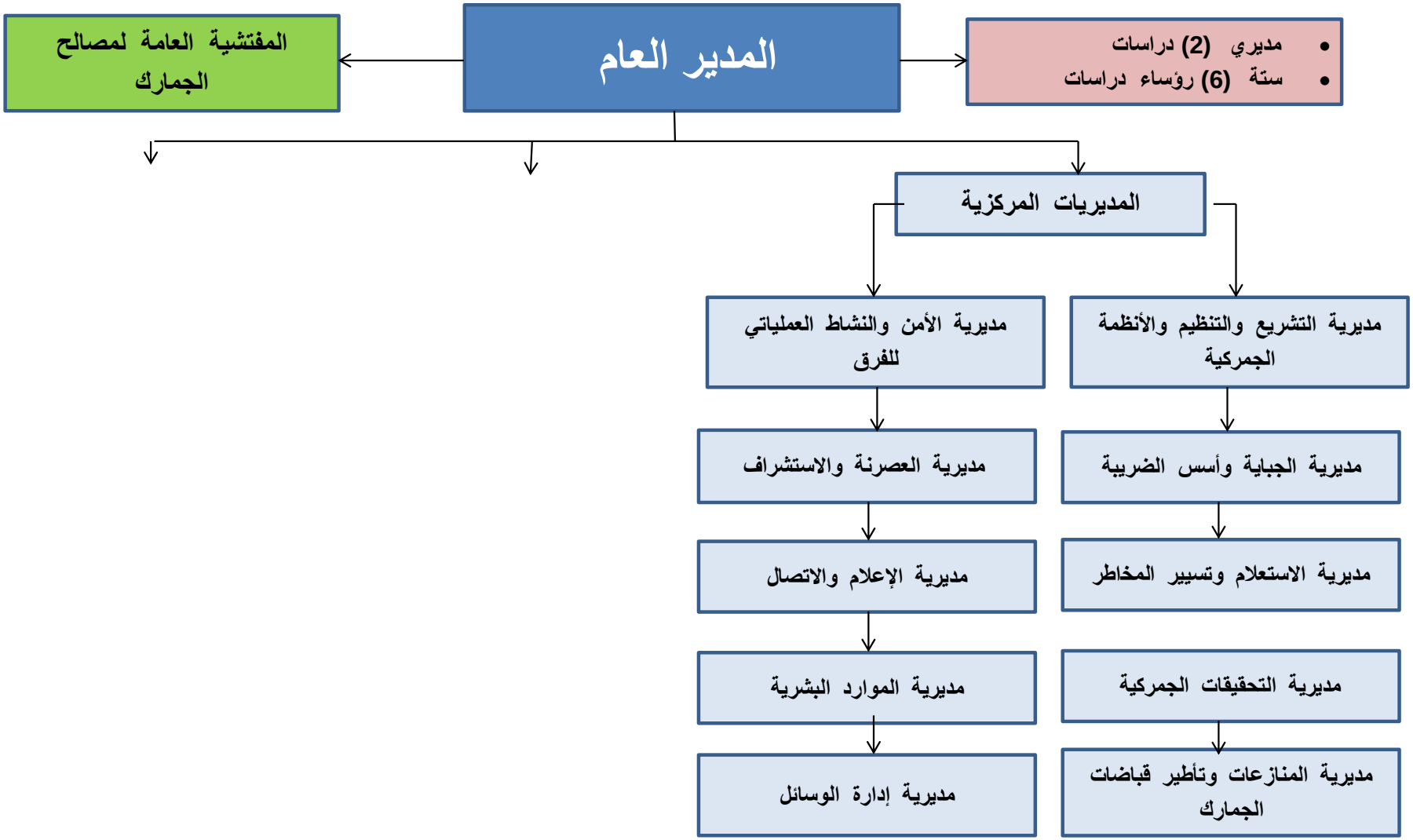

الفقرة الأولى: المديرية العامة للجمارك

يجب الإشارة أولا أن المديرية العامة للجمارك تعمل تحت سلطة وزير المالية و تكلف بتنفيذ التدابير القانونية والتنظيمية التي تسمح بضمان تطبيق القانون الجمركي والقانون التعريفي والتدابير الموضوعة على عاتقها بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

بحيث تكلف المديرية العامة للجمارك، على الخصوص بما يأتي :

-المشاركة في إعداد النصوص التشريعية والمبادرة بالنصوص التنظيمية المتعلقة بالقانون الجمركي وبإدارة الجمارك و وضعها حيز التنفيذ،

-المشاركة في حماية الاقتصاد الوطني، بالتشاور مع السلطات المعنية، عن طريق تنفيذ السياسة التعريفية وغير التعريفية،

- السهر وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما، على ضمان مهمة الحماية الموضوعة على عاتقها والمتعلقة بالصحة العمومية والأخلاق العامة والمحيط،

يتبع

الفقرة الأولى: المديرية العامة للجمارك

-السهر على مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير المشروع للممتلكات الثقافية،

-السهر بالاتصال مع المصالح المختصة على مكافحة :

- التهريب وتبييض الأموال والجريمة العابرة للحدود،
- الاستيراد والتصدير غير المشروع للبضائع التي تمس بالأمن والنظام العمومي،

- المشاركة في دراسة وإعداد مشاريع الاتفاقيات والاتفاقات الدولية التي تهم النشاط الجمركي، تنفيذ الأحكام القانونية والتنظيمية المطبقة على المبادلات الدولية والمراقبة الجمركية،

- ضمان إعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها.

الفقرة الثانية : مديريات الدرسات

1- مديري (2) دراسات،

2- ستة (6) رؤساء دراسات.

الفقرة الثالثة: المفتشية العامة للجمارك

يدير المفتشية العامة لمصالح الجمارك مفتش عام ويساعده خمسة (5) مفتشين.

يساعد كل من المفتشين مكلفان (2) بالتدقيق والتفتيش.

يساعد كل من المكلف ين بالتدقيق والتفتيش فاحصون للتسيير ومدققون .

الفقرة الثالثة: المفتشية العامة للجمارك

تكلف المفتشية العامة لمصالح الجمارك على الخصوص بما يأتي:

- فحص مشروعية ومطابقة أعمال التسيير الموكلة للمصالح المركزية والمصالح الخارجية لإدارة الجمارك للمعايير القانونية والتنظيمية،
- القيام بالرقابة والتحقيق والتفتيش في شروط تنظيم مصالح الجمارك وسيرها ونوعية تنفيذ الخدمة من طرف الموظفين وسيرتهم عند القيام بأداء وظائفهم ،
- إنجاز مهام تدقيق مصالح الجمارك والسهر على رقابة الفعالية والفاعلية والانسجام ،
- تأطير وظيفة التدقيق على مستوى المصالح غير الممركزة لإدارة الجمارك ،
- المشاركة مع الأجهزة الأخرى للرقابة التابعة لوزارة المالية في مهام الرقابة والتفتيش المشتركة والمحتملة ،
- السهر على احترام قواعد أخلاق المهنة من طرف مستخدمي الجمارك ،
-المساعدة في إعداد الإجراءات التقنية والإدارية الجمركية وتبسيطها.

ملاحظة هامة: يمكن أن يكلف المدير العام للجمارك المفتشية العامة لمصالح الجمارك بالقيام بأي تحقيق ضروري نظرا لوضعية خاصة .

الفقرة الثالثة: المفتشية العامة للجمارك

كما يكلف المفتشون بما يأتي :

- تأطير مهام الرقابة والتدقيق المنفذة في إطار البرنامج أو خارجه ، والإشراف عليها ومتابعتها،
- التصديق على المذكرات المنهجية لعمليات الرقابة والتحقيقات والتفتيش والتدقيق وكذا التقارير التي تعرض عليهم ،
- ضمان متابعة سير الإجراء الحضوري الذي تم الشروع فيه بعد تبليغ التقارير،
- السهر على جودة أعمال التفتيش والرقابة والتحقيق والتدقيق ،
- اقتراح تسجيل مهام الرقابة والتفتيش والتحقيق والتدقيق في البرنامج السنوي للتفتيش والتدقيق للمفتشية العامة لمصالح الجمارك،
- اقتراح كل إجراء من شأنه تحسين فعالية ممارسة الرقابة المنوطة بالمفتشية العامة لمصالح الجمارك،
- السهر على تطبيق القواعد العامة لتنفيذ الرقابة من المفتشية العامة لمصالح الجمارك.

الفقرة الرابعة: المديريات المركزية

-المديريات المركزية الآتية :

- مديرية التشريع والتنظيم والأنظمة الجمركية.
- مديرية الجباية وأسس الضريبة.
- مديرية الاستعلام وتسيير المخاطر.
- مديرية التحقيقات الجمركية.
- مديرية المنازعات وتأطير قباضات الجمارك.
- مديرية الأمن والنشاط العملياتي للفرق.
- مديرية العصرنة والاستشراف.
- مديرية الإعلام والاتصال.
- مديرية الموارد البشرية.
- مديرية إدارة الوسائل.

يجب التأكيد من جهة، أن المديريات المركزية مقسمة بشكل يسمح لها بتنفيذ المهام الموكلة لإدارة الجمارك بشكل منسجم و متناسق جهة أخرى، و من جهة أخرى، أن كل مديرية مركزية تضم مديريات فرعية و التي بدورها مشكلة في مكاتب.

الفقرة الرابعة: المديريات المركزية

المديريات المركزية
Directions Centrales

مديرية الأمن والنشاط العملياتي للفرق Direction de la Sécurité et de l’Activité Opérationnelle des Brigades	مديرية التشريع والتنظيم والأنظمة الجمركية Direction de la Législation, de la Réglementation et des Régimes Douaniers
مديرية العصرنة والاستشراف Direction des Etudes et de la Prospective	مديرية الجباية وأسس الضريبة Direction de la Fiscalité et des Bases de La Taxation
مديرية الإعلام والاتصال Direction de l’Information et de la Communication	مديرية الاستعلام وتسيير المخاطر Direction du Renseignement et de la Gestion des Risques
مديرية الموارد البشرية Direction des Ressources Humaines	مديرية التحقيقات الجمركية Direction des Enquêtes Douanières
مديرية إدارة الوسائل Direction de l’Administration des Moyens	مديرية المنازعات وتأطير قباضات الجمارك Direction du Contentieux et de l’Encadrement des Recettes des Douanes

الفقرة الرابعة: المديريات المركزية

فعلى سبيل المثال: تتضمن **مديرية التشريع والتنظيم والأنظمة الجمركية**:

1 - **المديرية الفرعية للتشريع والتنظيم، والتسهيلات** وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب:

- مكتب التقييس القانوني؛
- مكتب التشريع والدراسات القانونية؛
- مكتب التنظيم.

2- المديرية الفرعية للإجراءات وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب الإجراءات الجمركية؛
- مكتب الإجراءات الإدارية الخاصة؛
- مكتب الاعتمادات.

3- **المديرية الفرعية للأنظمة الجمركية**، وتتكون من أربعة (4) مكاتب:

- مكتب الأنظمة الخاصة؛
- مكتب الأنظمة الجمركية الاقتصادية لنشاط التخزين والتنقل؛
- مكتب الأنظمة الجمركية الاقتصادية لنشاط الاستعمال والتحويل؛
- مكتب نشاط المحروقات.

القسم الثاني : المصالح الخارجية

تنظيم المصالح الخارجية، تحت سلطة المدير العام للجمارك في:

- مراكز وطنية للجمارك (ذات اختصاص وطني)،
- مديريات جهوية للجمارك،
- مصالح جهوية للرقابة البعدية.

القسم الثاني : المصالح الخارجية

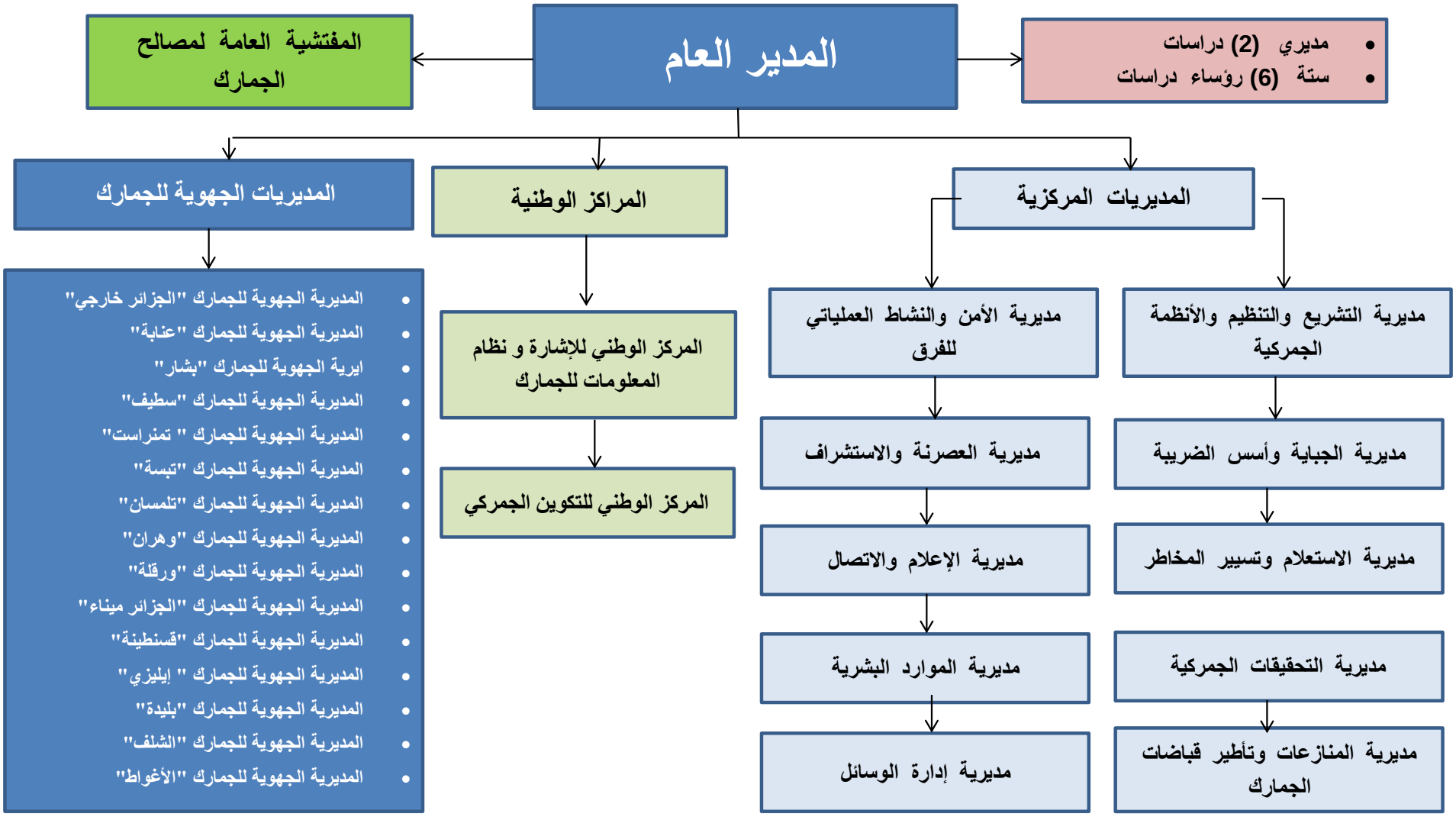

القسم الثاني : المصالح الخارجية

الفقرة الأولى: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني (مراكز وطنية)

أولا: المركز الوطني للإشارة ونظام المعلومات للجمارك

المركز الوطني للإشارة ونظام المعلومات للجمارك هو مصلحة خارجية ذات اختصاص وطني للمديرية العامة للجمارك .

يتولى المركز، الموضوع تحت سلطة المدير العام للجمارك والذي يسيره مدير المركز، المهام الآتية :

- المشاركة في تحديد سياسة المديرية العامة للجمارك فيما يخص استغلال واستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال ، وإعداد البرامج السنوية لتنفيذها،
- جمع احتياجات مصالح الجمارك فيما يخص تكنولوجيات الإعلام والاتصال، وإعداد دفاتر الشروط التقنية والوظيفية الخاصة بها، ومتابعة تنفيذ البرامج وعقود الاقتناء،

يتبع

القسم الثاني : المصالح الخارجية

الفقرة الأولى: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني (مراكز وطنية)

أولا: المركز الوطني للإشارة ونظام المعلومات للجمارك

- ترقية نظام الجمركة عبر الإنترنت والإجراءات الإلكترونية،
- إنجاز وصلات مع أنظمة المعلومات للمتدخلين الآخرين في السلسلة الإمدادية للتجارة الدولية،
- دراسة شروط تحديد مواقع محطات الإشارة ونظام المعلومات وسيرها المستمر على مستوى كل مصالح الجمارك،
- إعداد المدونة التقنية لوسائل ولعتاد تكنولوجيات الإعلام والاتصال، وتحديد مقاييس استعمالها في الجمارك،
- تحديد وتوضيح نظام العمل فيما يخص استغلال واستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال، والسهر على تطبيقه،
- السهر على أمن تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الجمارك،
- القيام بعمليات مراقبة دورية لمرافق وبرمجيات تكنولوجيات الإعلام والاتصال، والإشراف على حركة العتاد والتجهيزات، والسهر على استعمالها الأمثل.

القسم الثاني : المصالح الخارجية

الفقرة الأولى: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني (مراكز وطنية)

أولا: المركز الوطني للإشارة ونظام المعلومات للجمارك

يشتمل المركز على أربع (4) مديريات فرعية :

- المديرية الفرعية للإشارة،
- المديرية الفرعية لنظام المعلومات،
- المديرية الفرعية لأمن تكنولوجيات الإعلام والاتصال والدراسات،
- المديرية الفرعية لإدارة الوسائل.

في الأخير يجب الإشارة أن المركز الوطني للإشارة ونظام المعلومات للجمارك يشتمل على محطات الإشارة ونظام المعلومات الرئيسية والجهوية والقسمية والثانوية، تكلف بتنفيذ البرامج المتعلقة باستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال.

القسم الثاني : المصالح الخارجية

الفقرة الأولى: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني (مراكز وطنية)

ثانيا: المركز الوطني للتكوين الجمركي

المركز الوطني للتكوين الجمركي هو مصلحة خارجية ذات اختصاص وطني للمديرية العامة للجمارك.

تتمثل مهام المركز فيما يلي:

- تنفيذ سياسة التكوين التي تسطرها المديرية العامة للجمارك،
- المشاركة في انجاز برامج التكوين الأولي و تكييفها،
- إعداد وسائل الإسناد التربوية و الوثائقية اللازمة لأنشطتها التكوينية،
- المشاركة في التنظيم المادي لمسابقات التوظيف الخارجي للحصول على مناصب دائمة في إدارة الجمارك،
- المشاركة في التنظيم المادي للإمتحانات و الإختبارات المهنية للإلتحاق بجميع أسلاك الموظفين الممارسين في إدارة الجمارك،

-يتبع

القسم الثاني : المصالح الخارجية

الفقرة الأولى: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني (مراكز وطنية)

ثانيا: المركز الوطني للتكوين الجمركي

- ضمان التكوين الأولي للإلتحاق بأسلاك موظفي الجمارك وفقا لأحكام القانون الأساسي الخاص المطبق عليهم،
- ضمان تحضير الإختبارات المهنية التي تنظمها المديرية العامة للجمارك في عين المكان أو عن طريق المراسلة،
- المشاركة في تنفيذ برامج تحسين مستوى موظفي التأطير و التنفيذ و تجديد معلوماتهم في مختلف الأنشطة الجمركية أو الأنشطة التي تهم إدارة الجمارك،
- تنظيم ملتقيات و ندوات و أيام دراسية في مواضيع تهم إدارة الجمارك،

القيام بدرسات و بحوث في مواضيع لها علاقة بانشغالات إدارة الجمارك،

- طبع كل وثيقة أو سند تربوي يرتبط بنشاط التكوين الجمركي و توزيعه،
- تنفيذ بنود اتفاقيات التعاون التي تبرمها المديرية العامة للجمارك مع مؤسسات وطنية أو أجنبية في ميدان التكوين المتخصص.

القسم الثاني : المصالح الخارجية

الفقرة الأولى: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الوطني (مراكز وطنية)

ثانيا: المركز الوطني للتكوين الجمركي

يساعد المركز الوطني للتكوين الجمركي ثلاثة (03) نواب مديرين تباعا بما يلي:

- الدراسات،
- التدريبات و التمارين،
- الإدارة العامة.

يمنكن إحداث ملحقات جهوية للمركز بقرار من الوزير المكلف بالمالية.

يسير الملحقات الجهوية للمراكز مديرو ملحقات جهوية.

يوضع مديرو الملحقات الجهوية تحت السلطة المباشرة لمدير المركز.

القسم الثاني : المصالح الخارجية

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

تكلف المديرية الجهوية للجمارك التي يديرها مدير جهوي، على الخصوص بما يأتي:

- دفع عمل جميع مصالح الجمارك الواقعة في المقاطعة الجهوية وتنشيطها وتنسيقها وانسجامها ،
- السهر، بناء على مؤشرات النجاعة، على تطبيق القوانين والتنظيمات السارية وتعليمات المديرية العامة للجمارك وتوجيهاتها ،
- السهر على تنفيذ الإجراءات الجمركية المعدة وإستراتيجية مكافحة الغش والتهريب ،
- بحث الاستعلام الجمركي وجمعه و استغلاله ،
- معالجة طعون و شكاوي المستعملين والسهر على المحافظة على صورة المؤسسة الجمركية على مستوى المقاطعة الجهوية ،
- المشاركة في إدخال الإعلام الآلي وصيانة معدات الإعلام الآلي لجمل مصالح المقاطعة الجهوية ،
-ممارسة الرقابة الداخلية لأنشطة مصالح الجمارك ومكاتبها ومراكزها وفرقها،
-تسيير الاعتمادات والنفقات بكل أشكالها الموضوعة تحت تصرف المدير الجهوي بصفته الآمر بالصرف الثانوي ،

-يتبع

القسم الثاني : المصالح الخارجيه

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

-تسيير الموارد البشرية والمشاركة في تحسين مستوى المستخدمين والسهر على التحسين المتواصل لظروف معيشتهم وعملهم وضمان السلطة التأديبية والسلمية على مجمل مستخدمي المديرية الجهوية،
-السهر على تزويد المصالح بالهياكل القاعدية والوسائل وتجهيزات العمل مهما كانت طبيعتها والسهر على حسن صيانتها،
-السهر على أمن المستخدمين والمستعملين والأملاك داخل مصالح الجمارك،
-السهر على حفظ الأرشيف الجهوي والمحلي لإدارة الجمارك،
-إعداد وتوطيد إحصائيات وحصائل نشاطات مجمل المصالح وإرسالها، عند الاقتضاء، إلى الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك،
-تمثيل المديرية العامة للجمارك على مستوى المقاطعة الجهوية المعنية أمام السلطات المدنية والعسكرية.

القسم الثاني : المصالح الخارجيه

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

تنظم المديرية الجهوية للجمارك في:

- مديريات فرعية،
- مفتشيات أقسام الجمارك،
- مكاتب الجمارك،
- مفتشيات رئيسية،
- قباضات الجمارك،
- مصالح الحراسة الجمركية،
- فرق الجمارك،
- مراكز الجمارك.

الفقرة الثانيه: المصالح الخارجيه ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

1- مديريات فرعية

مديريات فرعية ضرورية

- مديرية فرعية للتقنيات الجمركية ؛
- مديرية فرعية للمنازعات الجمركية و التحصيل ؛
- مديرية فرعية للإعلام الآلي و الإيصال ؛
- مديرية فرعية لإدارة الوسائل.

مديريات فرعية حسب النشاط أو لتسيير وسائل النشاط

- مديرية فرعية للحراسة الجمركية ؛
- مديرية فرعية للهياكل القاعدية و التجهيزات.

بالإضافة للمديريات الفرعية يوجد قسم ”التحقيقات والاستعلام الجمركي“ يعمل تحت السلطة المباشرة للمدير الجهوي.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجيه ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

2: مفتشيات أقسام الجمارك (تظم من ثلاثة (03) إلى ستة (06) مكاتب أقسام

تكلف مفتشية أقسام الجمارك الموضوعة تحت سلطة المدير الجهوي المسيرة من رئيس مفتشية الأقسام، على الخصوص بما يأتي:

-إدارة ومراقبة نشاط المصالح المكلفة برقابة العمليات التجارية ومصالح الحراسة الجمركية للمقاطعة ،

المرخصة بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما،

-السهر على احترام القواعد المسيرة لفتح واستغلال المستودعات الجمركية والمخازن المؤقتة والموانئ الجافة و المصانع الخاضعة للرقابة الجمركية ،

-دراسة الطعون المقدمة من المتعاملين الاقتصاديين والمستعملين والتحقيق فيها،

-السهر على تطبيق المعايير والتدابير الوقائية حفظ تراث الدولة وأمن الممتلكات والأشخاص والمستعملين داخل مصالح وهياكل الجمارك،

-يتبع.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجيه ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

2: مفتشيات أقسام الجمارك (تظم من ثلاثة (03) إلى ستة (06) مكاتب أقسام

-ممارسة السلطة السلمية على مجموع المستخدمين الموضوعين تحت تصرف مفتشية الأقسام والسهر على تحسين ظروف معيشتهم وعملهم،
-إعداد حصائل ولوحات قيادة لأنشطة مصالح مقاطعة الأقسام وإرسالها، عند الحاجة، إلى المديرية الجهوية المختصة،
-السهر على الحفظ الحسن لأرشيف مصالحها.

يتولى رئيس مفتشية الأقسام، زيادة على ذلك، تمثيل إدارة الجمارك لدى السلطات المدنية والعسكرية التابعة لمقاطعته.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجيه ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

3: مكاتب الجمارك

مكتب الجمارك هو مصلحة إدارة الجمارك التي تتم فيها، عند الاستيراد وعند التصدير، الإجراءات الجمركية وكل الإجراءات القانونية والتنظيمية الأخرى المفروضة و المطبقة على البضائع التي يعين لها نظام جمركي.

ملاحظة هامة: تصنف مكاتب الجمارك في مكاتب ذات الاختصاص الكامل ومكاتب ذات الاختصاص المحدود ومكاتب متخصصة .

تتشكل مكاتب الجمارك من :

- مصلحة للوعاء منظمة في مفتشيات رئيسية ذات اختصاص عام أو وظيفي وذلك حسب أهمية النشاطات الخاضعة للرقابة الجمركية يسيرها رؤساء مفتشية رئيسية،
- مصلحة للتحصيل مشكلة من قباضة أو عدة قباضات للجمارك يسيرها قابضو الجمارك.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

4: مفتشيات رئيسية

تكلف المفتشيات الرئيسية للجمارك، على الخصوص بما يأتي:

-استقبال التصريحات الجمركية والقيام بمراقبة قبولية ملفات التصريح،

-فحص مطابقة بيانات التصريحات الجمركية المسجلة والوثائق الثبوتية المقدمة مع تصريحات بما في ذلك ما يخص الوزن أو عدد الطرود أو الوحدات،

-القيام بأخذ عينات للمنتجات لغاية التصنيف التعريف تحليل صنفها ومكوناتها من طرف مخابر تحليل معتمدة أو لحفظها لغايات الرقابة البعدية المحتملة،

-القيام بتصفية الحقوق والرسوم التكفل بهذه العملية من نظام الإعلام الآلي الجمارك،

-متابعة القيام بالإجراءات الجمركية المتعلقة بالمظاريف البريدية، بالدفع أو بالإعفاء من الحقوق والرسوم، طبقا ل التشريع والتنظيم المعمول بهما،

يتبع

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

4: مفتشيات رئيسية

-القيام، عند الاقتضاء، بمراجعة ملفات التصريحات قبل رفع البضائع،
-دراسة طلبات إلغاء التصريحات المفصلة المسجلة وقبولها أو رفضها، عند الاقتضاء، طبقا التنظيم المعمول به،
-السهر على الاستقبال الحسن للمسافرين الملاحة ومراقبة هويتهم وفحص أشيائهم وأمتعتهم الشخصية ووسائل النقل الخاصة بهم وحساب الضريبة الجزافية المحتمل استحقاقها،
-متابعة تصفية سندات الكفالة غير المساواة،
-معاينة العناصر المكونة لملفات المنازعات الجمركية وإعدادها في حال معاينة مخالفة للقوانين والتنظيمات والإجراءات المنظمة لاستيراد أو تصدير البضائع.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

5: قباضة الجمارك

تكلف قباضات الجمارك، على الخصوص بما يأتي:

-تحصيل أو استرداد الحقوق والرسوم والغرامات من أي نوع كانت، عند الاقتضاء، وتقسيمها حسب مدونة الحسابات العمومية، ومسك المحاسبات والموازين اليومية والشهرية والسنوية،
-الترخيص برفع اليد عن البضائع التي تم بموجبها دفع أو إيداع أو ضمان الحقوق والرسوم لدى قابض الجمارك،
-منح وتسيير قروض الرفع وقروض الحقوق والقروض الإدارية،
-تسيير الوثائق والتصريحات لدى الجمارك والكراريس والسجلات والايصالات وسجلات المنازعات التي لها أثر محاسبي أو جبائي وحفظها الجيد، طبقا التشريع والتنظيم المعمول بهما،

يتبع

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

5: قباضة الجمارك

-تشكيل ملفات القبول بدون قيمة الديون الجمركية المصرح باستحالة تحصيلها،
-مراقبة قبولية ملفات المنازعات المقدمة لها وممارسة النشاط الجبائي للإدارة الجمركية في مجال قمع مخالفات التشريع والتنظيم الذين يقع تطبيقهما على إدارة الجمارك أو فيما يخص التحصيل الجبري الحقوق والرسوم والغرامات أمام الجهات القضائية المختصة،
-متابعة ملفات المنازعات قبل تصفيتها وتصفية الملفات التي تمت تسويتها عن طريق القضاء أو عن طريق المصالحة الجمركية،
-تسيير الإيداعات لدى الجمارك وتنظيم عمليات التصرف ببيع البضائع،
-ضمان تمثيل إدارة الجمارك لدى الجهات القضائية المختصة.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

أولا : تنظيم و عمل المديرية الجهوية

6: مصالح الحراسة الجمركية

تكلف مصلحة الحراسة الجمركية لمفتشية أقسام الجمارك، على الخصوص، بما يأتي:

-ضمان الحراسة الجمركية لمقاطعة الأقسام، لا سيما المراكز الحدودية البرية والمناطق المينائية والمطارات والمخازن المؤقتة والمستودعات الجمركية والموانئ الجافة و المصانع الخاضعة للرقابة الجمركية الواقعة في إقليمها،

-مساعدة مصالح الوعاء والتحصيل لمكاتب الجمارك التي تنتمي إليها، على مستوى المراكز الحدودية البرية لاستكمال المتعاملين الاقتصاديين والمسافرين للإجراءات الجمركية والإجراءات الأخرى المفروضة في التشريع والتنظيم المعمول بهما،

-ضمان مواكبة البضائع المستوردة والموجهة للتصدير، عند الاقتضاء، بما في ذلك وسائل النقل الموجهة لجمركة لدى مكتب الجمارك الأقرب من مركز الدخول أو لدى مكتب جمارك آخر معين مسبقا لهذا الغرض،

يتبع

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

6: مصالح الحراسة الجمركية

-التأكد أن البضائع الموجهة للتصدير والمصرحة قد تم شحنها فعلا على متن السفن والطائرات أو أنها اجتازت الحدود البرية عبر مركز الجمارك المحدد مسبقا لهذا الغرض،
-البحث عن المخالفات على كامل الإقليم الجمركي وقمعها، لا سيما في مناطق النطاق الجمركي،
- مساعدة المصالح المختصة في مكافحة الغش الجمركي والاتجار غير الشرعي بالمخدرات والمواد المهيجة وتبييض الأموال في البحث عن مخالفات التشريع والتنظيم الجمركي ين وقمعها أو التي تكلف إدارة الجمارك بتطبيقها،
ضمان أمن منقولات وعقارات إدارة الجمارك وكذا أمن المستخدمين والمستعملين داخل المساحات الجمركية.

تنظم مصلحة الحراسة الجمركية في مفتشية أو عدة مفتشيات رئيسية.

تنظم المفتشية الرئيسية للحراسة الجمركية للفرق في فرق و مراكز حدودبة برية و مراكز الجمارك للحراسة .

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

7: فرق الجمارك

فرقة الجمارك هي وحدة هيكلية للمصلحة النشطة لإدارة الجمارك.

8: مراكز الجمارك

مركز الجمارك الحدودي البري هو نقطة العبور الشرعية و الإجبارية للحد البري، عند الدخول أو الخروج، للمسافرين و وسائل نقله و أشيائهم و أمتعتهم الشخصية و كذا البضائع.
مركز الجمارك للحراسة هو الوحدة الهيكلية المتموقعة على مستوى الحدود البرية.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

ثانيا: تنظيم و عمل المصالح الجهوية للرقابة اللاحقة

تكلف المصلحة الجهوية للرقابة اللاحقة على مستوى إقليم مديرية جهوية للجمارك أو أكثر، بما يأتي:

-البحث عن الغش الجمركي ومعاينته، لا سيما بواسطة أنظمة انتقاء الرقابات المعدة على أساس معايير وطنية ومحلية للاستهداف والقيام بمعاينة المخالفات المرتكبة،

-القيام، عند الاقتضاء، بالرقابة المؤجلة أو الوثائقية لملفات التصريحات الجمركية المتعلقة بالبضائع قبل حفظها والتي استفادت من إجراء الرفع السريع،

-ضمان الرقابة اللاحقة لعمليات استيراد وتصدير البضائع بما في ذلك العمليات التي استفادت من الامتيازات الجبائية الممنوحة طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، وقمع المخالفات عن طريق إعداد إجراءات المنازعات،

يتبع

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

ثانيا: تنظيم و عمل المصالح الجهوية للرقابة اللاحقة

-تحليل واستغلال الاستعلام الجمركي فيما يخص الغش الجمركي والشبكات الجهوية والوطنية للتهريب بكل أصنافه والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمواد المهيجة ،

-تحليل واستغلال كل المعلومات المتعلقة بالشبكات المالية السرية وتبييض الأموال،

-بحث و معاينة مخالفات التشريع والتنظيم المتعلقة بحقوق المؤلف والملكية الفكرية والتجارية والصناعية وذلك في إطار الرقابة اللاحقة ،

-معاينة مخالفات الصرف،

-مراقبة نشاط الوكلاء المعتمدين لدى الجمارك مصالح المؤسسات المصرحة لحسابها الخاص،

-تمثيل إدارة الجمارك لدى مصالح الدولة المكلفة | برقابة أنشطة التجارة والإنتاج أو قمع الغش.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

ثانيا: تنظيم و عمل المصالح الجهوية للرقابة اللاحقة

تضم المصلحة الجهوية للرقابة اللاحقة قطاعات النشاط للرقابة اللاحقة التي يسيرها رؤساء قطاع وثلاثة (3) أقسام يسيرها رؤساء قسم على التوالي، بما يأتي:

- انتقاء الرقابة ،
- التحقيقات والتحريات والاستعلام الجمركي،
- متابعة الرقابة.

الفقرة الثانية: المصالح الخارجية ذات الإختصاص الإقليمي

-متابعة الرقابة.

المديريات الجهوية للجمارك
Les Directions Régionales des Douanes

• Direction Régionale des Douanes « Alger Extérieur »	• المديرية الجهوية للجمارك "الجزائر خارجي"
• Direction Régionale des Douanes « Annaba »	• المديرية الجهوية للجمارك "عنابة"
• Direction Régionale des Douanes « Béchar »	• المديرية الجهوية للجمارك "بشار"
• Direction Régionale des Douanes « Sétif »	• المديرية الجهوية للجمارك "سطيف"
• Direction Régionale des Douanes « Tamanrasset »	• المديرية الجهوية للجمارك " تمنراست"
• Direction Régionale des Douanes « Tébessa »	• المديرية الجهوية للجمارك "تبسة"
• Direction Régionale des Douanes « Tlemcen »	• المديرية الجهوية للجمارك "تلمسان"
• Direction Régionale des Douanes « Oran »	• المديرية الجهوية للجمارك "وهران"
• Direction Régionale des Douanes « Ouargla »	• المديرية الجهوية للجمارك "ورقلة"
• Direction Régionale des Douanes « Alger Port »	• المديرية الجهوية للجمارك "الجزائر ميناء"
• Direction Régionale des Douanes « Constantine »	• المديرية الجهوية للجمارك "قسنطينة"
• Direction Régionale des Douanes « Illizi »	• المديرية الجهوية للجمارك " إيليزي"
• Direction Régionale des Douanes « Blida »	• المديرية الجهوية للجمارك "بليدة"
• Direction Régionale des Douanes « Chlef »	• المديرية الجهوية للجمارك "الشلف"
• Direction Régionale des Douanes « Laghouat »	• المديرية الجهوية للجمارك "الأغواط"

و شكرا على كرم إصغائكم

Thank you for your kind attention

Merci de votre aimable attention

و السلام عليكم

و رحمة الله تعالى و براكاته.